حوكمة الشركات في بنك الكويت الوطني - لبنان

الإصدار 2.0

مراجعة:

رئيس قسم إدارة المخاطر:	السيد مازن تيماني
المستشارة القانونية/حوكمة الشركات:	السيدة لينا تويني
موافقة المدير العام:	السيد حبيب كره بيت

الفهرس

الفهرس

.1	إطار عمل حوكمة المصرف	2
.2	هيكلية حوكمة المصرف	2
.3	مجلس الإدارة	3
.3.1	لجنة التدقيق	3
.3.2	لجنة المخاطر	3
.3.3	لجنة الحوكمة	4
.3.4	لجنة الترشيحات والمكافآت	4
.3.5	لجنة مكافحة تبيض الأموال وتمويل الإرهاب	4
.4	قيم المصرف	5
.5	إدارة المخاطر والضبط الداخلي	5
.5.1	إدارة المخاطر	5
.5.2	إدارة التدقيق الداخلي	5
.5.3	إدارة الإمتثال	6
.5.4	البيئة الرقابية	6
.6	حوكمة المكافآت	6
.7	الشفافية والإفصاح	6
.8	خطة البدلاء/الاختيار	7
.9	تقييم الأداء	7
.9.1	مراجعة فعالية المجلس	7
.9.2	مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية	7
.9.3	تقييم أداء المدير العام التنفيذي	7

1. إطار عمل حوكمة المصرف

يحرص مجلس إدارة بنك الكويت الوطني (لبنان) ش.م.ل. والإدارة العليا على الاستمرار في دفع المصرف نحو تحقيق النجاح على المدى الطويل باعتبار مجموعة بنك الكويت الوطني إحدى المؤسسات المصرفية الرائدة على مستوى الشرق الأوسط، حيث تمكن البنك على مدار تاريخه من تحقيق عائدات ثابتة ومستمرة لمساهميه وذلك من خلال قيام المصرف ممثلاً بمجلس إدارته وإدارته التنفيذية بتنمية ثقافة الحوكمة والامتثال على مستوى كافة كيانات المصرف وإرساء قيم مؤسسية سليمة وفعالة، فضلاً عن كون معايير الحوكمة تعتبر أحد الأسس التي تنعكس بوضوح في استراتيجية المصرف لاسيما تلك المعايير التي أقرها البنك المركزي وغيرها من القواعد والتعليمات الارشادية العالمية ذات الصلة.

ويدرك المصرف أهمية تطبيق مبادئ ومعايير الحوكمة الرشيدة، وما يترتب على ذلك من إتباع المعايير المهنية والأخلاقية في جميع التعاملات، والإفصاح والشفافية عن المعلومات بشكل دقيق وفي الوقت المناسب، مما يسهم في تعميق وتطوير كفاءة عمل المصرف وهو ما يعزز ثقة المساهمين وكافة الأطراف ذات العلاقة وأصحاب المصالح بأداء المصرف من جهة وبالقطاع المصرفي من جهة أخرى. يعكس إطارنا العام للحوكمة منهجًا متسقاً على كافة أعمال المصرف، كما يخضع إطار الحوكمة للمراجعة الدورية من جانب مجلس الإدارة.

ويتحمل المصرف بأكمله متمثلاً بمجلس الإدارة والإدارة العليا وجميع الموظفين مسؤولية ضمان تطبيق إطار الحوكمة، حيث يتولى مجلس الإدارة تحديد الاستراتيجيات والسياسات التنفيذية العامة على مستوى المجلس والإدارة العليا، في حين تتولى إدارة المصرف ضمان تطبيق الحوكمة من خلال منظومة قوية من السياسات والإجراءات، كما يلتزم الموظفون بإتباع وتطبيق متطلبات الحوكمة في أنشطة العمل اليومية.

2. هيكلية حوكمة المصرف

تم تطوير هيكل الحوكمة في بنك الكويت الوطني (لبنان) ش. م. ل. واعتماده من قبل مجلس الإدارة. ويتم مراجعته على أساس سنوي وتحديثه ليعكس الاتجاهات الناشئة على الأعمال وتطويرها.

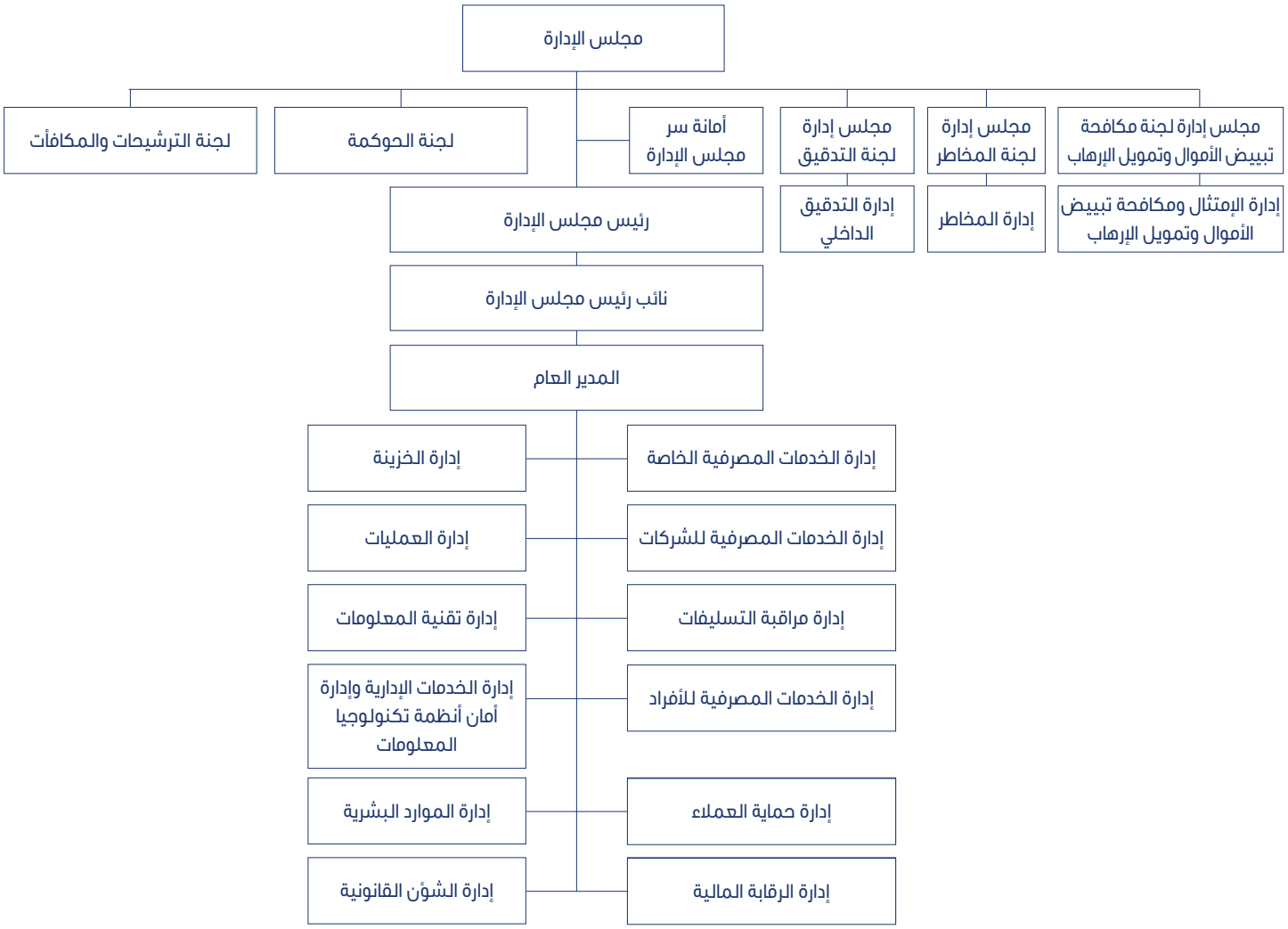

3. مجلس الإدارة

لجان مجلس الإدارة

التزاماً من المجموعة على التنفيذ الفعال لمنظومة الحوكمة، فقد تم تشكيل عدد مناسب من اللجان التي تتسق مع حجم المصرف وطبيعة أنشطته ومدى تعقدها، حيث قام مجلس إدارة المصرف بتشكيل خمس لجان فرعية منبثقة عنه وذلك لتعزيز فاعلية المجلس على العمليات المهمة.

يتم تحديد مسؤوليات وواجبات كل لجنة وتفويض الصلاحيات الخاصة بها من قبل مجلس الإدارة. ويتم توثيق وتسجيل هذه المسؤوليات والواجبات في شرعة عمل لكل لجنة تتضمن قائمة بالشروط المرجعية التفصيلية لأعمالها. ويتم تشكيل جميع اللجان بعضوية كافة الأعضاء لمجلس الإدارة من ذوي الخبرات المطلوبة لكل لجنة وفقاً لنطاق عملها. جميع هذه اللجان باستثناء لجنة الحوكمة يرأسها أعضاء مجلس إدارة مستقلين. وتتضمن هذه اللجان:

- **لجنة التدقيق**
- **لجنة المخاطر**
- **لجنة الحوكمة**
- **لجنة الترشيحات والمكافآت**
- **لجنة مكافحة تبيض الأموال وتمويل الإرهاب**

3.1 لجنة التدقيق

دور اللجنة

تتولى لجنة التدقيق المنبثقة عن مجلس الإدارة مسؤولية الإشراف على (1) بيانات المصرف المالية وتقاريرها (2) أطر عمل إدارة المخاطر والرقابة الداخلية (3) عمليات التدقيق الداخلي (4) علاقة المصرف بالمدققين الخارجيين، حيث تقوم اللجنة بالرقابة والإشراف على كفاءة واستقلالية عمليات التدقيق الداخلي والتدقيق الخارجي للمجموعة بالإضافة إلى الإشراف على إعداد البيانات المالية الدورية والتقارير الرقابية الأخرى كما تتولى اللجنة مسؤولية التعيين والفصل وتقييم الاداء ورفع التوصيات الخاصة بمكافآت ومزايا رئيس التدقيق الداخلي.

الأعضاء

السيد/ ماهر عبد الرزاق رحم	(رئيس اللجنة – عضو مستقل)
السيد/ زيد عصام الصقر	عضو لجنة
السيد/ عصام أنيس خلف	عضو لجنة

الحاضرين

السيد/ نضال طيباوي	رئيس التدقيق الداخلي للمجموعة
السيد/ عبد الكريم صفي الدين	رئيس دائرة الإمتثال
السيدة/ هبة عيتاني	رئيسة دائرة التدقيق

النصاب القانوني للجنة

يكتمل النصاب القانوني لعقد اجتماع اللجنة بحضور ثلاث أعضاء. ويتم الدعوة لعقد اجتماع آخر في حال عدم اكتمال النصاب. يحق للأعضاء، وأمين سر اللجنة، ورئيس التدقيق الداخلي للمجموعة، ورئيس التدقيق الداخلي للمصرف، ورئيس دائرة الإمتثال فقط بحضور اجتماعات اللجنة. كما يجوز دعوة اعضاء او ممثلين من الإدارة او غيرهم من الخبراء والمتخصصين لحضور الاجتماعات بناء على طلب اللجنة.

لا يمكن عقد اي اجتماع بغياب الرئيس الا في حالات استثنائية يتم خلالها ترؤس الاجتماع من قبل عضو مستقل.

3.2 لجنة المخاطر

دور اللجنة

تتولى لجنة المخاطر المنبثقة عن مجلس الإدارة مسؤولية مراجعة ومراقبة المخاطر التي يتعرض لها المصرف واستراتيجية إدارة المخاطر وقابلية المخاطر وآليات التحكم بها. كما تتولى اللجنة إدارة متطلبات رأس المال للمصرف عن طريق التأكد من الاحتفاظ بمستوى مناسب من رأس المال والسيولة بما يتماشى مع أنشطتها؛ بالإضافة الى مراجعة وتقييم مدى كفاية رأس المال وإجراء اختبارات الضغط وعرض نتائجها على المجلس. علاوة على ذلك، تقوم اللجنة بمراجعة العمليات المرتبطة بالمخاطر وتقييم أثر التغيرات الرقابية والقانونية والتحقق من سلامة إدارة المخاطر، والإبلاغ عن المعاملات التي تنطوي على مخاطر كما تتولى اللجنة مسئولية تعيين وفصل وتقييم الاداء وتقديم التوصيات الخاصة بمكافآت رئيس إدارة المخاطر. تؤدي اللجنة دورها بالتنسيق عن كثب مع لجنة التدقيق ولجنة الترشيحات والمكافآت.

الأعضاء

السيد/ عصام أنيس خلف	(رئيس اللجنة – عضو مستقل)
السيد/ زياد عدنان قباني	عضو لجنة
السيد/ الياس ميشال كنعان	عضو لجنة

الحاضرين

السيد/ مازن تيماني	رئيس دائرة المخاطر
السيد/ عبد الكريم صفي الدين	رئيس دائرة الإمتثال

النصاب القانوني للجنة

يكتمل النصاب القانوني لعقد اجتماع اللجنة بحضور ثلاثة أعضاء. ويتم الدعوة لعقد اجتماع آخر في حال عدم اكتمال النصاب. يحق للأعضاء، وأمين سر اللجنة، ورئيس إدارة المخاطر، ورئيس دائرة الإمتثال فقط حضور اجتماعات اللجنة. كما يجوز دعوة أعضاء أو ممثلين من الإدارة أو غيرهم من الخبراء والمتخصصين لحضور الاجتماعات بناء على طلب اللجنة.

لا يمكن عقد اي اجتماع بغياب الرئيس الا في حالات استثنائية يتم خلالها ترؤس الاجتماع من قبل عضو مستقل.

3.3 لجنة الحوكمة

دور اللجنة

تساند هذه اللجنة مجلس الإدارة في مراجعة مبادئ وممارسات الحوكمة للمصرف على الأقل مرتين في السنة.

تتولى اللجنة مسؤولية مراقبة التطبيق الفعال لإطار عمل الإفصاح عن المعلومات. بالإضافة إلى ذلك، تشرف اللجنة على عملية مراقبة الاجراءات المتبعة في حالات تعارض المصالح والمعاملات مع أطراف ذات علاقة ورفع التقارير عنها. كما تتابع اللجنة التقارير الصادرة عن إدارتي المخاطر والامتثال. وتقوم اللجنة بالتنسيق مع لجان المخاطر، التدقيق، والترشيحات والمكافآت.

الأعضاء

الآنسة/ شيخة خالد البحر	(رئيسة اللجنة)
السيد/ مالك جان خليفة	عضو لجنة
السيد/ زياد عدنان قباني	عضو لجنة

الحاضرين

السيد/ عبد الكريم صفي الدين	رئيس دائرة الإمتثال

النصاب القانوني للجنة

يكتمل النصاب القانوني لعقد اجتماع اللجنة بحضور اثنين من الأعضاء. في حالة عدم اكتمال النصاب القانوني، يتم الترتيب لعقد اجتماع جديد. يحق للأعضاء، ورئيس الامتثال، وأمين سر اللجنة فقط حضور اجتماعات اللجنة. إلا انه يجوز دعوة اعضاء او ممثلين من الإدارة او غيرهم من الاستشاريين المتخصصين لحضور الاجتماعات بناء على طلب اللجنة.

عند غياب الرئيس يمكن انتخاب أحد الأعضاء الحاضرين ليترأس الاجتماع.

3.4 لجنة الترشيحات والمكافآت

دور اللجنة

تتولى لجنة الترشيحات والمكافآت المنبثقة عن مجلس الإدارة مسؤولية مراجعة إطار وخطة المكافآت بالمصرف والإشراف على تطوير خطة التعاقب الوظيفي مع ابداء التوصيات حول مكافآت رئيس الإدارة التنفيذية. كما تقوم اللجنة بمراجعة المكافآت السنوية للتنفيذيين وعرضها على مجلس الإدارة.

إضافة الى ذلك، تتولى اللجنة تقديم الترشيحات للأعضاء المحتملين لمجلس الإدارة وتدريب الأعضاء الجدد ورفع الوعي لدى اعضاء المجلس. وتقوم اللجنة بالإشراف على عملية تقييم أداء مجلس الإدارة واللجان المنبثقة عنه. يقوم رئيس قسم الموارد البشرية و/أو المدير العام بإصدار تقارير للجنة تساعدها باتخاذ القرارات المناسبة. تتولى اللجنة، أثناء أدائها لدورها، بالتنسيق عن كثب مع لجنة التدقيق ولجنة المخاطر بالإضافة إلى مكتب الحوكمة.

الأعضاء

السيد/ عصام أنيس خلف	(رئيس اللجنة – عضو مستقل)
السيد/ الياس ميشال كنعان	عضو لجنة
السيد/ زيد عصام الصقر	عضو لجنة

الحاضرين

السيد/ عبد الكريم صفي الدين	رئيس دائرة الإمتثال

النصاب القانوني للجنة

يكتمل النصاب القانوني لعقد اجتماع اللجنة بحضور ثلاثة من الأعضاء. ويتم الدعوة لعقد اجتماع آخر في حال عدم اكتمال النصاب، ويحق للأعضاء، ، ورئيس الامتثال، وأمين سر اللجنة فقط حضور اجتماعات اللجنة. كما يجوز دعوة أعضاء أو ممثلين من الإدارة أو غيرهم من الخبراء والمتخصصين لحضور الاجتماعات بناء على طلب اللجنة.

لا يمكن عقد اي اجتماع بغياب الرئيس الا في حالات استثنائية يتم خلالها ترؤس الاجتماع من قبل عضو مستقل.

3.5 لجنة مكافحة تبيض الأموال وتمويل الإرهاب

دور اللجنة

تتولى لجنة مكافحة تبيض الأموال وتمويل الإرهاب المنبثقة من مجلس الإدارة مسؤولية مساندة مجلس الادارة في ممارسة مهامه ودوره الاشرافي في إطار مكافحة تبييض الأموال وتمويل الارهاب وفهم المخاطر ذات الصلة ومساعدته على اتخاذ القرارات المناسبة بهذا الخصوص.

مراجعة التقارير المحالة إليها من "وحدة التحقق" ومن "وحدة التدقيق الداخلي" بشأن الإجراءات المتبعة والعمليات غير الاعتيادية والحسابات المصنفة ذات مخاطر عالية وفق المقاربة المبنية على المخاطر (Risk Based Approach) لجهة الإيداعات والسحوبات النقدية والتحاويل والإعفاءات من تعبئة استمارة العمليات النقدية Cash Transaction Slip (CTS) وارتباطها بنشاطات اقتصادية، واتخاذ القرارات بشأنها.

الأعضاء

السيد/ البير روجيه لطيف	(رئيس اللجنة)
السيد/ الياس ميشال كنعان	عضو لجنة
السيد/ ماهر عبد الرزاق رحم	عضو لجنة

الحاضرين

السيد/ عبد الكريم صفي الدين	رئيس دائرة الإمتثال

باستثناء الرئيس، يمكن لأي عضو في هذه اللجنة الاشتراك في الوقت عينه في عضوية اي من لجنة التدقيق أو لجنة إدارة المخاطر أو لجنة التعويضات (Cross Membership).

النصاب القانوني للجنة

يكتمل النصاب القانوني لعقد اجتماع اللجنة بحضور ثلاثة أعضاء. ويتم الدعوة لعقد اجتماع آخر في حال عدم اكتمال النصاب. لا يمكن لرئيس لجنة مكافحة تبيض الأموال وتمويل الإرهاب تفويض صلاحياته لأي شخص أخر.

يحق للأعضاء ورئيس دائرة الامتثال وأمين سر اللجنة فقط حضور اجتماعات اللجنة. كما يجوز دعوة أعضاء أو ممثلين من الإدارة أو غيرهم من الخبراء والمتخصصين لحضور الاجتماعات بناء على طلب اللجنة.

4. قيم المصرف

يلتزم المصرف بالمعايير العالية لقيم المؤسسات (Corporate Values). وتتبع هذه القيم ويتم تضمينها وترسيخها في مجموعة من السياسات والإجراءات التي تغطي:

1. قواعد السلوك

2. معاملات الأطراف ذات العلاقة

3. تضارب المصالح

4. السرية

5. الإبلاغ عن المخالفات

قواعد السلوك

يأخذ مجلس الإدارة الريادة في وضع المعايير المهنية والقيم المؤسساتية التي تعزز النزاهة لكامل المصرف، وللإدارة التنفيذية، وللموظفين. تحدد سياسة السلوك الخاصة بالمصرف المعايير الأخلاقية المتوقعة من مختلف أصحاب المصلحة في تسيير أعمالها. يغطي هذا على وجه التحديد مجلس الإدارة والموظفين وأصحاب المصلحة الآخرين.

معاملات الأطراف ذات العلاقة

تحدد سياسة المعاملات ذات الصلة مع المصرف المبادئ التوجيهية المتعلقة بالتعامل مع وإدارة المعاملات مع الأطراف ذات العلاقة، سواء بين المصرف وأعضاء مجلس الإدارة، الإدارة التنفيذية، والموظفين أو شركاتهم أو الأطراف ذات الصلة بما في ذلك التمويل الجماعي وأنشطة التداول. تتوافق هذه السياسة مع المعايير التنظيمية ومعايير التقارير المالية الدولية (IFRS).

تضارب المصالح

يقوم مجلس الإدارة بمراقبة وإدارة تضارب المصالح المحتملة للمصرف بما في ذلك إساءة استخدام موارد المصرف وأي إساءة استخدام للسلطات. توفر سياسة تضارب المصالح إرشادات لتحديد الهوية، والإبلاغ، والإفصاح، والوقاية، والحد الدقيق للتضارب المحتمل في المصالح، بما في ذلك القواعد المتعلقة بالمعاملات مع الأطراف ذات الصلة وتضارب المصالح المحتملة.

السرية

يلتزم مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية والموظفين بالحفاظ على سرية المعلومات والبيانات الخاصة بعملاء المصرف، وفقًا للسياسات والقوانين والتعليمات الصادرة عن الهيئات التنظيمية في هذا الشأن. وقد أرسيت قواعد لإدارة السرية وأمن المعلومات واعتمدت داخل المصرف.

الإبلاغ عن المخالفات

يعزز البنك بيئة عمل شفافة وتعاون بين جميع الموظفين. تحدد ممارسات الإبلاغ عن المخالفات المبادئ والإجراءات التوجيهية التي تمكن الموظفين من رفع إبلاغاتهم إلى رئيس / سكرتير مجلس الإدارة عن أي نزاعات هامة، عن مخاوفهم بشأن أي انتهاكات محتملة، عن سوء تصرف ضمن المصرف، عن سلوك «قابل للإبلاغ»، والسماح بإجراء تحقيق مستقل ومراقبة هذه المخاوف.

5. إدارة المخاطر والضبط الداخلي

5.1 إدارة المخاطر

تمثل إدارة المخاطر أحد الوظائف المستقلة بالمصرف. ويتبع رئيس إدارة المخاطر إلى لجنة المخاطر المنبثقة عن مجلس الإدارة. تتولى لجنة المخاطر تعيين واستبعاد وتحديد المكافآت وتقييم أداء رئيس إدارة المخاطر. وتتولى إدارة المخاطر في المقام الأول مسؤولية تحديد وقياس ومراقبة والإشراف على منظومة المخاطر التي تتعرض لها المجموعة وإعداد التقارير بشأنها. كما تقوم بدور المستشار الداخلي المستقل للإدارة التنفيذية لتقييم ومراقبة كافة المخاطر التي يتعرض لها المصرف.

تقوم وظيفة إدارة المخاطر بالتنسيق مع المجموعة لإدارة مخاطر المصرف للقيام بما يلي:

- التحقق من اتساق استراتيجية الأعمال الشاملة الخاصة بالمصرف وأنشطتها التجارية مع نزعة المخاطر المعتمدة من قبل مجلس الإدارة.
- إعداد سياسات المخاطر والإجراءات والمنهجيات بطريقة تكون متسقة مع الأنظمة والقوانين ومتماثلة مع نزعة المخاطر المعتمدة من مجلس الإدارة.
- تطوير وتنفيذ هيكل ونظم ملائمة لإدارة مخاطر المصرف.
- توفير مستوى الرقابة الكافي للمخاطر والضوابط المتعلقة بمحافظ الأعمال.

5.2 إدارة التدقيق الداخلي

تمثل إدارة التدقيق الداخلي وظيفة مستقلة تتولى مسؤولية تقييم فعالية وكفاية ضوابط الرقابة الداخلية للمصرف، مع ضمان الالتزام بالسياسات والإجراءات والمتطلبات الرقابية. كما تعزز وتحمي المؤسسة من خلال تقديم التأكيد والمشورة والبصيرة الموضوعية المستندة على المخاطر لأصحاب المصلحة.

كما تقوم إدارة التدقيق الداخلي برفع التقارير مباشرةً إلى لجنة التدقيق التابعة لمجلس الإدارة والتي تتولى مسؤولية مراقبة الأداء الشامل لأعمال التدقيق.

تقوم دائرة التدقيق الداخلي بالتنسيق مع لجنة التدقيق:

- تقييم فعالية الضبط الداخلي
- مراجعة فعالية تقييم، إدارة، وتقليص المخاطر
- مراجعة دقة العمليات المحاسبية والبيانات المالية

ولا يتم تكليف المدققين الداخليين للمجموعة بأي مسؤوليات تنفيذية لكي يتم الحفاظ على نزاهتهم واستقلالهم في أداء واجباتهم ومسؤولياتهم.

5.3 إدارة الإمتثال

تمثل إدارة الامتثال وظيفة مستقلة. يقدم رئيس الامتثال تقاريره إلى لجنة مكافحة تبيض الأموال وتمويل الإرهاب التابعة لمجلس الإدارة. الغرض من وظيفة الامتثال هو مساعدة البنك في إدارة مخاطر الامتثال الخاصة به، والتي تشمل مخاطر العقوبات القانونية أو التنظيمية أو الخسارة المالية أو فقدان السمعة التي قد يتعرض لها البنك بسبب إخفاقه في الامتثال للقوانين أو اللوائح المعمول بها أو مدونة قواعد السلوك أو معايير الممارسات الرشيدة. تمتد مخاطر الامتثال أيضًا إلى الالتزام بمبادئ النزاهة والتعامل العادل.

5.4 البيئة الرقابية

يحظى المصرف ببيئة رقابية جيدة تدعمها مجموعة من السياسات والإجراءات التي يلتزم بها كافة الأفراد المصرف والتي تم تصميمها بصورة خاصة بحيث تلائم وتواكب احتياجات ومتطلبات المصرف. وتتم مراقبة كفاءة ضوابط الرقابة الداخلية من خلال برنامج تقييم للمراقبة. يتولى مجلس الإدارة واللجان المنبثقة عنه مهمة المراقبة الدورية لهذا الإطار كما أنه يخضع للتقييم والمراجعة المستقلة بهدف تحديد فرص تحسين الأداء وزيادة كفاءة إطار عمل الرقابة بصورة مستمرة.

يسعى مجلس الإدارة جاهداً للتحقق من كفاية وفعالية نظم الرقابة الداخلية اللازمة لحماية عمليات المصرف، وكذلك التحقق من الالتزام بتلك النظم، بالإضافة إلى جعل الرقابة الداخلية وسيلة لتوفير الحماية اللازمة تجاه أية مخاطر سواء كانت داخلية أو خارجية.

ويتحقق المجلس من فعالية نظم رقابة داخلية في ظل وجود وظيفتي إدارة المخاطر وإدارة الالتزام لديها المستويات الكافية من الصلاحية والاستقلالية والموارد، وكذلك سبل التواصل مع قطاعات الأعمال. كما يعتبر مجلس الإدارة وظيفة التدقيق الداخلي وأعمال التدقيق الخارجي جزءاً لا يتجزأ من أدوات الرقابة الداخلية لضمان المراجعة المستقلة للمعلومات المقدمة من الإدارة التنفيذية لمجلس الإدارة. كما ويتم تزويد مجلس الإدارة بنتائج تقييم نظم الرقابة الداخلية من خلال كل من إدارة المخاطر والتدقيق الداخلي بالإضافة إلى جهة رقابية خارجية مستقلة.

يتم القيام بمراجعة نظم الرقابة الداخلية بصورة سنوية من قبل شركة تدقيق مستقلة وتتضمن المراجعة عمليات فحص السجلات المحاسبية والسجلات الأخرى، وتقييم نظم الرقابة الداخلية للمجموعة فيما يتعلق، على سبيل المثال لا الحصر، بالحوكمة، والرقابة المالية، والرقابة على الأموال، والعمليات المصرفية، وائتمان الأفراد والشركات، والخزانة، وتكنولوجيا المعلومات، وإدارة المخاطر، والموارد البشرية والشؤون الإدارية، والتدقيق الداخلي، وعمليات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، وكذلك الشؤون القانونية. إن نتائج آخر تقرير مراجعة لنظم الرقابة الداخلية عن العام المنصرم لم يشر لأية ملاحظات جوهرية.

إضافة لذلك، أنشأت لجنة للضبط الداخلي وتضم رؤساء الضبط الداخلي في المصرف. من أهم مهامها ومسؤولياتها:

- إدارة سد الثغرات وضبطها بما يتعلق بالامتثال، بالعمليات، بالمالية، بالمعلوماتية، وبالأنظمة.
- ملاحقة الملاحظات الواردة في تقارير التدقيق الداخلي، والتدقيق الخارجي، ولجنة الرقابة على المصارف لمعالجتها.
- التأكد من دقة، وفعالية، وتوقيت الإبلاغ عن الحوادث فوراً.
- التأكد أن المعايير والأنظمة المحلية والدولية قد أدخلت ضمن سياسات وإجراءات المصرف وقد تم الالتزام بها بدقة وضمن الوقت المحدد.
- التأكد من دقة وفعالية الضوابط الموضوعة، إضافة للحرص على إتمام فحص الأنظمة المعلوماتية عند تركيب نظام جديد أو كل تحديث أو تعديل جوهري قبل البدء باستخدامها على البيئة التشغيلية.

تجتمع لجنة الضبط الداخلي شهرياً وتتابع تطبيق مقرراتها بدقة.

6. حوكمة المكافآت

تتولى لجنة الترشيحات والمكافآت مسؤولية الإشراف على تطوير هيكل المكافآت والمزايا، ويتحمل مجلس الإدارة المسؤولية الكاملة عن مراجعتها واعتمادها.

تتضمن سياسة مكافآت المجموعة كافة الجوانب والعناصر الرئيسية المكونة لمكافآت مجلس الإدارة، الإدارة التنفيذية والموظفين الآخرين؛ كما يتبع المصرف منهج متسق في تطبيق سياسة المكافآت.

تحدد سياسة المكافآت الربط بين الأهداف الاستراتيجية طويلة الأجل ونزعة المخاطر. ويهتم المصرف بالتمييز بين مكافآت مجلس الإدارة، الإدارة العليا، والموظفين متخذو القرارات بأنشطة تحفها المخاطر وكذلك مكافآت وظائف الرقابة المالية ورقابة المخاطر وترتبط تلك المكافآت بمؤشرات الأداء الرئيسية.

كما يطبق المصرف منهج التأجيل للمكافأة المتغيرة لمدة ثلاث سنوات بالإضافة لخضوع ذلك إلى مبدأ الاسترداد. ويخضع ذلك لتحقيق أهداف الأداء طويلة الأجل ومادية المخاطر المتحققة. كما تسري سياسة تقليص المكافآت على الأجزاء المتغيرة من المكافآت في حالة عدم تحقيق الأهداف طويلة الأجل أو حدوث مخاطر مادية تؤثر على أداء المصرف.

7. الشفافية والإفصاح

يلتزم المصرف بتقديم معلومات دقيقة، متكاملة، وحديثة إلى أصحاب المصالح بما يتفق مع المتطلبات التشريعية والرقابية ضمن إطار عمل الشفافية. ويضمن المصرف تطبيق ممارسات وإجراءات متكاملة للإفصاح عن المعلومات، وإمكانية حصول العموم– بما في ذلك المستثمرون الأفراد – على المعلومات المعلنة بصورة فورية. ولتحقيق ذلك، تبنى المصرف سياسة خاصة بالشفافية والإفصاح عن المعلومات تعكس كافة متطلبات الافصاح (الإفصاحات المالية وغير المالية والرقابية) وإرشادات عن آليات الاتصالات الداخلية للمصرف والتنسيق المستمر.

كما يتعاون المصرف مع كافة الجهات الرقابية في نطاق الاختصاصات التي تعمل في إطارها، ملتزماً بتقديم معلومات دقيقة في الوقت المناسب إلى تلك الجهات وفقاً للسياسات والأنظمة. ويتولى مسؤول الامتثال لدى المجموعة مسؤولية التعامل مع الجهات الرقابية ذات الصلة والتواصل معها بصورة دورية.

يشمل إطار عمل الافصاح عن المعلومات كافة المعلومات النوعية والكمية الرئيسية المتعلقة بالأداء المالي والاستقرار المالي وعوامل إدارة المخاطر والمكافآت والحوكمة والمعاملات مع الأطراف ذات علاقة وتعارض المصالح والتغيرات الجوهرية في قطاع الأعمال وغيرها.

8. خطة البدلاء/الاختيار

يقوم مجلس الإدارة بوضع الخطط المتعلقة بتأهيل كوادر المصرف من أعضاء مجلس الإدارة والمدراء التنفيذيين للمراكز التي يمكن أن تشغر. تتضمن هذه الخطط لائحة بالمؤهلات والمتطلبات التي يجب على المرشح استيفائها لتسلم مهام المركز الشاغر.

- تشرف لجنة الترشيحات والمكافآت على عملية خطة البدلاء/الاختيار في المصرف التي تهدف إلى تحديد وتطوير الخلفاء المحتملين لأدوار رئيسية وحاسمة التي تعتبر حيوية لاستمرارية أعمال البنك ونجاحه.
- تحدد سياسة الاختيار الخاصة بالمصرف المبادئ التوجيهية لضمان وضع خطة اختيار موثقة لكل موقع حيوي لتغطية احتمال شغور منصب في المصرف.
- تجري لجنة الترشيحات والمكافآت مراجعة دورية لخطة الاختيار وتقترح إدخال تغييرات على العملية حسب الضرورة. يخضع أي تعديل للسياسة لموافقة مجلس الإدارة.

9. تقييم الأداء

اعتمد المصرف قواعد لتقييم أداء كل من الإدارة العليا ومجلس الإدارة فيما يتعلق بامتثالهم لإجراءات الحوكمة الجيدة.

9.1 مراجعة فعالية المجلس

يقوم مجلس الإدارة بواسطة لجنة الترشيحات والمكافآت بإجراء تقييم لأداء مجلس الإدارة بشكل عام ولكل عضو من أعضاء مجلس الإدارة، سنوياً على الأقل. يشمل التقييم خبرة الأعضاء ومعرفتهم وتقييم صلاحياتهم وخصائصهم القيادية. ويتضمن مراجعة أداء مجلس الإدارة واللجان المنبثقة عنه وكل فرد من أعضاء مجلس الإدارة.

إن لجنة الترشيحات والمكافآت مسؤولة عن إدارة عملية التقييم للمجلس. يجب تقديم جميع التقييمات من أي لجنة منبثقة عن مجلس الإدارة إلى مجلس الإدارة بعد اتمامها وذلك للتقييم النهائي.

يعقد رئيس مجلس الإدارة اجتماعات مع كل عضو مجلس إدارة لمناقشة النتائج والاتفاق على المجالات الإنمائية المتعلقة بأدائهم الفردي. يقوم رؤساء اللجان المنبثقة عن مجلس الإدارة بتقييم لجانهم.

9.2 مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية

يشرف مجلس الإدارة على إدارة أعمال المصرف ويكون مسؤولاً بشكل أساسي عن توفير الحوكمة الفعالة على الشؤون الرئيسية للبنك، بما في ذلك تعيين الإدارة التنفيذية، والموافقة على استراتيجيات الأعمال، وتقييم الأداء، وتقييم المخاطر الرئيسية التي تواجه البنك.

9.3 تقييم أداء المدير العام التنفيذي

تقوم لجنة الترشيحات والمكافآت بتقييم أداء المدير العام سنوياً على الأقل مرتكزين على أهداف المصرف، مع الأخذ بعين الاعتبار الأداء العام للمصرف ومكافآت المدير العام التنفيذي في السنوات الماضية.

9.4 مراقبة مجلس الإدارة تجاه الإدارة التنفيذية

يضمن مجلس الإدارة أن الهيكل التنظيمي للمصرف يسهل اتخاذ القرارات الفعالة والحكم الرشيد. ويشمل ذلك وضع التراتبية الإدارية وضمان التقيد بها وتحديد المسؤوليات والسلطات الرئيسية للمجلس نفسه، وللإدارة التنفيذية، وللمسؤولين عن وظائف الرقابة على كافة مستويات المصرف.

يفصل مجلس الإدارة منصب رئيس مجلس الإدارة عن المدير العام، ويضمن عدم وجود صلة قرابة من الدرجة الأولى بينهما أو أي علاقة أخرى قد تؤثر على استقلالية القرارات التي يتخذها أي فرد ذات منصب.